مجلس نواب الشعب
واردات
21 فيفري 2018
رمز الإدارة ل ع
397

باردو في 20 فيفري 2018

الى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير النقل حول السمسرة في قرارات الامتيازات الجبائية.

تحية طيبة و بعد ,

عملا بأحكام الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أطلب منكم احالة سؤالي الكتابي للسيد وزير النقل حول السمسرة في قرارات الامتيازات الجبائية.

استفحلت ظاهرة كراء الرخص التابعة للنقل العمومي غير المنتظم "تاكسي" و"نقل ريفي" و"لواج" والتي تعتبر ممارسات غير قانونية، حيث يتعمد اصحاب الرخص من غير المباشرين للنشاط بيع القرارات المسندة لهم للانتفاع بالنظام الجبائي التفاضلي الموحد بعنوان تجديد السيارات المستغلة في تلك الانشطة كل 5 سنوات لفائدة الاشخاص الذين ابرموا معهم عقود كراء رخصهم في خرق صارخ للقانون الذي لا يسمح بذلك.
وتعتبر هذه الاعمال غير القانونية التي يتفرج عليها الولاة ووزير النقل ووزير المالية من قبيل التحيل والسمسرة في الامتيازات الجبائية بدون وجه حق مما يستوجب التتبع القانوني وذلك بالتوازي مع اتخاذ العقوبات الادارية المتمثلة اساسا في السحب النهائي للرخصة بعد عرض ملفات المخالفين من السماسرة والمتحيلين على لجان التاديب التي يتراسها الولاة او من ينوبهم.
ان بيع قرارات الامتياز الجبائي يعتبر تحيلا واستيلاء على اموال عمومية بدون وجه حق حيث ينتفع به غير المهنيين الممارسين فعليا للنشاط وكان لزاما على وزير المالية ان يتدخل لوضع حد لهذه الممارسات الخطيرة التي تؤثر سلبا على موارد الدولة. كما كان لزاما على وزير النقل ان يسحب بصفة نهائية الرخص الممنوحة للسماسرة الذين اتضح ان عددا منهم يباشرون انشطة اخرى لا علاقة لها بالنقل مثل اعضاء لجان اليقظة والوشاة ورؤساء الشعب وبعض الموظفين وبعض اصحاب المهن الحرة وغيرهم.

تبعا لما تقدم، لماذا لا تبادروا فورا بفتح تحقيق بخصوص كل الرخص الممنوحة لغير مستحقيها من السماسرة والمتحيلين والراشين وغيرهم من الانتهازيين والانانيين وكذلك بخصوص القرارات المتعلقة بالامتيازات الجبائية التي تحصلوا عليها وتولوا بيعها لمن سوغوا لهم رخصهم في خرق للقانون بمبلغ تجاوز في بعض الاحيان 4000 دينارا للقرار الواحد ومقاضاة من تحصلوا عليها والزامهم بجبر الضرر الذي الحقوه بالخزينة العامة والمجموعة الوطنية ومعاقبة الفاسدين الذين منحوهم تلك الرخص.

تقبلوا فائق عبارات التقدير.

عضو مجلس نواب الشعب

نزار عمامي

الجمهورية التونسية
وزارة النقل
--**--

تونس في، 19 مارس 2018

عدد 02/108/1298

من وزيـر النقـل
إلـى
عناية السيد رئـيس مجلس نــواب الشعب

الموضوع : حول الإجابة على سؤالن كتابي
المرجع : مكتوبكم عـ383ـدد بتاريخ 23 فيفري 2018
المصاحيب : إجابة على سؤال النائب السيد نزار عمامي

و بعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، يشرفني موافاتكم بإجابة وزارة النقل على سؤال النائب السيد نزار عمامي.

والســـلام
وزيـــر النـقـــل
رضـوان عيـــارة

ورد بـ 23

الجمهورية التونسية
وزارة النقل

ردّ على سـؤال كتابي

مصدر السؤال	النائب نزار عمامي
تاريخ الإحالة	26 فيفري 2018
الجهة المعنية	الإدارة العامة للنقل البري
نص السؤال	استفحلت ظاهرة كراء الرّخص التابعة للنّقل العمومي غير المنتظم "تاكسي" و"نقل ريفي" و"لواج" والتي تعتبر ممارسات غير قانونية، حيث يتعمد أصحاب الرخص من غير المباشرين للنشاط بيع القرارات المسندة لهم للانتفاع بالنّظام الجبائي التفاضلي الموحد بعنوان تجديد السيارات المستغلة في تلك الأنشطة كل 5 سنوات لفائدة الأشخاص الذين أبرموا معهم عقود كراء رخصهم في خرق صارخ للقانون الذي لا يسمح بذلك. وتعتبر هذه الأعمال غير القانونية التي يتفرج عليها الولاة ووزير النقل ووزير المالية من قبيل التّحيل والسّمسرة في الامتيازات الجبائية بدون وجه حق مما يستوجب التّتبع القانوني وذلك بالتّوازي مع اتخاذ العقوبات الإدارية المتمثلة أساسا في السحب النّهائي للرّخصة بعد عرض ملفات المخالفين من السماسرة والمتحيلين على لجان التّأديب التي يترأسها الولاة أو من ينوبهم. إن بيع قرارات الامتياز الجبائي يعتبر تحيلا واستيلاء على أموال عمومية بدون وجه حق حيث ينتفع به غير المهنيين الممارسين فعليا للنشاط وكان لزاما على وزير المالية أن يتدخّل لوضع حد لهذه الممارسات الخطيرة التي تؤثر سلبا على موارد الدّولة. كما كان لزاما على وزير النّقل أن يسحب بصفة نهائية الرّخص الممنوحة للسماسرة الذين اتّضح أن عددا منهم يباشرون أنشطة أخرى لا علاقة لها بالنقل مثل أعضاء لجان اليقظة والوشاة ورؤساء الشعب وبعض الموظفين وبعض أصحاب المهن الحرة وغيرهم. تبعا لما تقدم، لماذا لا تبادرون فورا بفتح تحقيق بخصوص كل الرّخص الممنوحة لغير مستحقيها من السماسرة والمتحيلين والرّاشين وغيرهم من الانتهازيين والأنانيين وكذلك بخصوص القرارات المتعلّقة بالامتيازات الجبائية التي تحصلوا عليها وتولوا بيعها لمن سوغوا لهم رخصهم في خرق للقانون بمبلغ تجاوز في بعض الأحيان

وزيـــر النـقـــل
رضـوان عـيـــاد

4000 دينار للقرار الواحد ومقاضاة من تحصلوا عليها وإلزامهم بجبر الضرر الذي ألحقوه بالخزينة العامة والمجموعة الوطنية ومعاقبة الفاسدين الذين منحوهم تلك الرّخص.	

رد وزارة النقل

يتضمّن سؤال السّيد النّائب جزأين:

- يتمثّل الأول في إسناد تراخيص النّقل غير المنتظم للأشخاص وعمليات الكراء غير القانوني لها،
- ويتعلّق الجزء الثّاني بإسناد شهادات الانتفاع بالامتيازات الجبائية وعمليات التّفويت غير القانوني فيها.

1) بخصوص إسناد وكراء التّراخيص: إنّ إسناد رخص النّقل غير المنتظم للأشخاص يخضع إلى شروط وإجراءات مضبوطة بالقانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أفريل 2004 المتعلق بتنظيم النّقل البرّي والنصوص التي تممته أو نقّحته.

وترتّب المطالب حسب الأقدمية ثم تعرض الملفات على اللجان الاستشارية الجهوية للنّقل والتي يرأسها السادة الولاة، ثم يتم إسناد التّراخيص لمستحقيها من قبل الوالي بخصوص الرخص التي لا تتجاوز مناطق جولانها حدود الولاية ووزير النّقل في بقية الحالات علما وأن هذه الرّخص غير قابلة للتّفويت أو الإحالة.

هذا وقد تمّ تدعيم إجراءات تطهير القطاع من الدّخلاء وحمايته بإصدار المنشور عدد 13 المؤرخ في 02 ماي 2012 والمتعلق بإجراءات حول النّقل العمومي غير المنتظم للأشخاص الذي تم بمقتضاه تكوين لجان جهوية يرأسها المدير الجهوي للنّقل وتشمل في عضويتها خاصة ممثلين عن الولاية ووزارة الدّاخلية ووزارة المالية ووزارة الشّؤون الاجتماعية وأهل المهنة وتقوم هذه اللجان بجمع المؤيدات والأدلة والبراهين التي تثبت عدم شرعية الحصول على الرخص أو كرائها وباقتراح إلغاء الرّخصة على الوالي (التراخيص التي لا تتجاوز مناطق جولانها حدود الولاية) وعلى وزير النّقل (خاصة رخص "لواج" التي تتجاوز منطقة جولانا حدود الولاية).

كما تعمل وزارة النقل على مواصلة الجهود لتطهير القطاع من الدخلاء عبر رصد الحالات المذكورة واتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية السارية في شأن المخالفين.

2) بخصوص الامتيازات الجبائية: إن إسناد ومتابعة هذه الامتيازات يبقى من مشمولات السّادة الولاة ومصالح وزارة المالية، ولا دخل لوزارة النّقل في هذا الأمر.

وزير النقل

رضوان عيارة